

## المر العلوية

[ 108 ] والكتان. ثم يصلي ست ركعات نوافل الاحرام، ويجزي ركعتان. ثم يعقد إحرامه إما بالتلبية إن كان متمتعاً أو مفرداً، أو الاشعار والتقليد إن كان قارناً. ثم يقول: " اللهم إني أريد ما أمرت 1 به من التمتع بالعمرة إلى الحج، على كتابك وسنة نبيك صلى الله عليه وآله فإن عرض لي عارض يحبسني، فحلني من حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي. اللهم إن لم تكن حجة فعمرة أحرم لك جسدي وبشري وشعري من النساء والطيب والثياب، أبتغي بذلك وجهك والدار الآخرة 2 لبيك اللهم لبيك، لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك، لبيك ". وإن كان يريد قارناً قال: " اللهم إني أريد الحج قارناً، فيسره لي وسلم لي هديي، وأعني على مناسكي، أحرم لك... الخ " فإن أراد الحج مفرداً، ذكره. وليكثر من التلبية كلما صعد علواً أو هبط وادياً، أو نزل من بعيره أو ركبته، وعند انتباهه من منامه، وبالاسحار. فإذا عاين بيوت مكة قطع التلبية. وحد بيت مكة: عقبة المدنيين، ثم يأخذ في التكبير والتهليل. وإن قصدتها من طريق العراق، قطع التلبية إذا بلغ عقبة ذي طوى. ذكر دخول مكة: من متأكد السنن: الاغتسال قبل دخول الحرم، فإن شغل عنه اغتسل قبل دخول مكة، وإن لم يتمكن فقبل دخول المسجد. وليدخل مكة من أعلاها - إن دخل من طريق المدينة - وليس عليه \_\_\_\_\_ (1) وفي نسخة: " أتقرب ". (2) انظر وسائل الشيعة 9: 22 - 23، باب 16 من أبواب الاحرام، ح 1.